

آيات قرآنية وردت تدل بلفظ «الصلاة» على معان أخرى

لقد تناولنا فيما مضى بالحديث فضل الصلاة ومكانتها بين القرآن والسنة في عرض من الإجمال لا من التفصيل، ويبقى الحديث عن آيات قرآنية وردت تدل بلفظ «الصلاة» على الصلوات الخمس المفروضة، وذلك في كل صلاة، قرن ذكرها بذكر الزكاة غالباً، ولم يقتصر الأمر على هذا الجانب فحسب، بل تنوع حديث القرآن الكريم عن الصلاة، فتارة يراودها الصلوات الخمس، كما ذكرنا، وتارة يراودها غيرها أي أنه جاء التعبير عن الصلاة بلفظها ولكن أريد بها معنى آخر غير الصلوات الخمس مجتمعة، ويمكن إيراد ما ذكرنا فيما يلي:

1- بمعنى الرحمة، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ آلِهَةٌ مَخْلُوعَاتٌ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلَهُ عَرْشٌ عَالٍ﴾ (1) قال القرطبي في تفسيره: (وصلاة الله على عبده: عفو، ورحمته، وبركته وتشريفه إياه في الدنيا والآخرة) (2) وقال: (وكرر الرحمة لما اختلف اللفظ تأكيداً، وإشباعاً للمعنى) (3)

2- بمعنى الثناء والدعاء والرحمة والاستغفار، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (4) الآية. قال البخاري: (قال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء) (5)

وقال أبو عيسى الترمذي: وروى عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا: صلاة الرب: الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار (6)، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْؤَلَيْكَ

(1) سورة البقرة: (157).

(2) تفسير القرطبي (2/177).

(3) المصدر السابق.

(4) سورة الأحزاب: (56).

(5) صحيح البخاري (4/1802).

(6) سنن الترمذي (2/354) رقم الحديث (485)، وانظر: تفسير ابن كثير (3/507-508).

﴿جَدَّ لَكُمْ وَمَعَكُمْ كُنْهُ﴾ (1) ﴿جَكْرَمَهُ أَلْ لَمَّيْتِ إِلَّا النُّوَّ﴾ (1) الآية.

3- بمعنى الدعاء، والاستغفار، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّ لَكُمْ﴾ أي ادع لهم، واستغفر لهم كما رواه مسلم في صحيحه عن عبدالله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: (اللهم صل على آل أبي أوفى) (3) ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَ بِهِ الْأَهْأَبَ مَخُوْمَ بِهِ بَالَهُ وَلَأَوَمُّ الْأَخِ وَمَ مَا مَدَّقَ﴾ (4) الآية قال القرطبي في تفسيره: (ومعنى ﴿وَعَلَّيْتَ﴾ أَلَّ وَلَّ: استغفاره ودعاؤه) (5).

4- بمعنى القراءة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْلِهَ بَجَلَاتِكَ وَلَا تُطْطِ بِهَا وَابَّةَ بَءَ﴾ (6) لَكَ تَلَا ﴿(6)

5- بمعنى صلاة الخوف، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَا كَتَصَّهْمَ صَقَمَتْ لَهُمْ﴾ (7) الآية، روى ابن كثير في تفسيره عن ابن أبي حاتم عن أبيه عن نعيم بن حماد عن عبدالله بن المبارك عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: ﴿وَأَا كَتَصَّهْمَ صَقَمَتْ لَهُمْ أَلْ جَلْوَةَ﴾ قال: هي صلاة الخوف (8).

(1) سورة الأحزاب: (43).

(2) سورة التوبة: (103).

(3) تفسير ابن كثير (3/517)، صحيح مسلم (2/756) رقم الحديث (1078) والبخاري برقم (1497).

(4) سورة التوبة: (99).

(5) تفسير القرطبي (8/235).

(6) سورة الإسراء: (110) وانظر: تفسير ابن كثير (5/128-129) وتفسير القرطبي (10/344-343).

(7) سورة النساء: (102).

(8) تفسير ابن كثير (2/403).

6- بمعنى صلاة العيد. قال تعالى: ﴿صَلِّ لَكَ وَآخِ﴾ (1).

وقال قتادة، وعطاء وعكرمة: ﴿صَلِّ لَكَ وَآخِ﴾ صلاة العيد يوم النحر. ﴿وَآخِ﴾ نسكك.

7- بمعنى صلاة الجمعة، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَوَّحَ لِلْجُمُعَةِ فَزَعُوا لِلْجُمُعَةِ وَلَوِ اتَّاعَىٰ آلُكُمْ﴾ (2) الآية، أجمعت عبارات المفسرين على أن المراد بالصلاة في هذه الآية هي صلاة الجمعة. قال القرطبي في تفسيره: (قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَوَّحَ لِلْجُمُعَةِ﴾ يختص بوجوب الجمعة على القريب الذي يسمع النداء، فأما البعيد الدار الذي لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب) (3).

8- بمعنى صلاة السفر، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْإِسْلَامَ صِلَاتَهُ لَكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقُوا مِنْهُ إِلَّا جَوْلَةٌ﴾ (4) الآية، قال صاحب الوسيط في التفسير أبو الحسن الواحدي: (وفرض المسافر أربع إلا أنه رخص له في القصر، إن شاء أخذ بالرخصة، وإن شاء أتم على أصل الفرض لأن الله تعالى قال: ﴿صَلَّاتُهُ لَكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقُوا مِنْهُ إِلَّا جَوْلَةٌ﴾ وهذا اللفظ للإباحة، لا للإيجاب) (5). ولا خلاف بين المفسرين على أن المراد بالصلاة في الآية: صلاة السفر.

9- بمعنى صلاة الجنازة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْلُ صَلَاةَ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ (6) الآية، قال ابن كثير في تفسيره: (أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبرأ من المنافقين، وألا يصلي على أحد منهم إذا مات، وألا يقوم على قبره ليستغفر له، أو يدعو له، لأنهم

(1) سورة الكوثر: (2).

(2) سورة الجمعة: (9).

(3) تفسير القرطبي (18 / 104).

(4) سورة النساء: (101).

(5) تفسير الواحدي (الوسيط) (2 / 108).

(6) سورة التوبة: (84).

كفروا بالله ورسوله، وماتوا عليه، وهذا حكم عام في كل من عرف نفاقه، وإن كان سبب نزول الآية في عبدالله بن أبي بن سلول رأس المنافقين كما قال البخاري (1).

10- بمعنى صلاة الجماعة، وذلك يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا نَمُوتُ إِلَّا آَلُجُلُوتَ﴾ (2) ذكر المفسرون نقلاً عن الكلبي قال: كان منادي رسول الله ﷺ إذا نادى إلى الصلاة وقام المسلمون إليها قالت اليهود: قد قاموا لا قاموا، وصلوا، لا صلوا، ويضحكون على طريق الاستهزاء، فأنزل الله هذه الآية (3).

11- بمعنى صلاة الأمم الماضية، وذلك يدل عليه قول الله تعالى: ﴿وَأَوْعَيْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُمْ قَوْمٌ أَكْفَرُوا مَا كَفَرُوا﴾ (4) قال القرطبي في تفسيره: (أي لأؤديها إذا أدركني التكليف، وأمكنني أدائها) (5).

12- بمعنى الإسلام، وذلك يدل عليه قول الله تعالى: ﴿صَلَاةً وَأَقْرَبَ وَلَا عِشْيَ﴾ (6) قال صاحب «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز» في المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا عِشْيَ﴾: أي لا أسلم (7).

13- بمعنى كنائس اليهود، وذلك يدل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا ظَنُّنَا أَنَّكُمْ قَوْمٌ مُّشْرِكُونَ﴾ (8) وذلك هو

(1) تفسير ابن كثير (4/ 192-193).

(2) سورة المائدة: (58).

(3) تفسير الطبري (6/ 291) وابن كثير (2/ 73)، والقرطبي (6/ 30).

(4) سورة مريم: (31).

(5) تفسير القرطبي (11/ 103).

(6) سورة القيامة: (31).

(7) البصائر (3/ 438).

(8) سورة الحج: (40).

تفسير الفيروزآبادي في كتابه السابق⁽¹⁾. ونقل القرطبي في تفسيره قول الزجاج والحسين بتفسير «الصلوات» بأنها كنائس اليهود، وهي بالعبرانية صلواتا⁽²⁾. وذكر ابن الجوزي في كتابه «نزهة الأعين النواظر في علم الوجود والنظائر»⁽³⁾ تفسيرها بأنها: موضع الصلاة، أي موضع صلوات على حذف المضاف، وهو قول ابن زيد، نقله القرطبي في تفسيره⁽⁴⁾.

14- بمعنى الدين، وذلك يدل عليه قول الله تعالى: ﴿قَالُوا صَلِّ لَنَا أَعْلَوًا هَـمْ أَنْ تُلْكَ مَا لَكَ أَبَاؤُنَا﴾⁽⁵⁾ الآية، نقل الرازي وغيره تفسير عطاء قال: (يريد: دينك يأمرك، فكنى عن الدين بالصلاة لأنها من أمر الدين)⁽⁶⁾.

15- بمعنى صلاة العصر، ويدل عليه قول الله تعالى: ﴿تَخْبُصُونَهُمَا مَخْ بَلَاءَ الْجَلُوءِ﴾⁽⁷⁾ الآية، ذكر عامة المفسرين بأن الصلاة في الآية هي صلاة العصر، كما بين صاحب التفسير الوسيط، وقال: (وأهل الأديان يعظمون ذلك الوقت ويتجنبون فيه الأكاذيب والحلف الكاذب)⁽⁸⁾.



-
- (1) البصائر (3/ 438).
 - (2) تفسير القرطبي (12/ 71).
 - (3) ص (395).
 - (4) تفسير القرطبي (12/ 71).
 - (5) سورة هود: (87).
 - (6) انظر: تفسير الفخر الرازي (18/ 44).
 - (7) سورة المائدة: (106).
 - (8) الوسيط في التفسير لأبي حيان (2/ 241).